

تعليمات التدريب لطلبة كلية الهندسة في جامعة فيلادلفيا

المادة (١): تسمى هذه التعليمات "تعليمات التدريب لطلبة كلية الهندسة في جامعة فيلادلفيا"، ويعمل بها اعتباراً من ١٩٩٣/١١/٢٨.

المادة (٢): يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها فيما يلي، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة:	جامعة فيلادلفيا.
الكلية:	كلية الهندسة.
القسم:	قسم الهندسة الكهربائية وقسم الهندسة الميكانيكية.
اللجنة:	لجنة التدريب في القسم.
الأسبوع:	أسبوع عمل بواقع أربعين ساعة عمل.

المادة (٣): يكون التدريب إجبارياً على جميع طلبة القسم المسجلين للحصول على درجة البكالوريوس في الهندسة.

المادة (٤): يُسمح للطلاب بالبدء بالتدريب بعد أخذ موافقة مسبقة من اللجنة وإنهاء ما لا يقل عن (٩٠) ساعة معتمدة بنجاح وفق الخطة الدراسية المقررة.

المادة (٥): لا يجوز الجمع بين الدراسة والتدريب.

المادة (٦): مع مراعاة أحكام المادة (٧) من هذه التعليمات تكون مدة التدريب تسعة أسابيع على الأقل على فترة واحدة أو على فترتين على الأكثر.

المادة (٧): أ - إذا تغيب الطالب المتدرب خلال فترة تدريبه بعذر مقبول وفقاً لتعليمات منح درجة البكالوريوس في الجامعة يجب عليه استئناف تدريبه عند زوال العذر - والتعويض عن فترة غيابه.

ب - إذا تغيب الطالب مدة تزيد عن ٣٠ بالمئة من فترة التدريب المقررة فعليه إعادة عملية التدريب لتلك الفترة.

المادة (٨): يتم التدريب في مكاتب هندسية أو مصانع أو مشاريع هندسية أو مؤسسات متخصصة.

المادة (٩): يقوم الطالب المتدرب بتقديم تقرير فني إلى اللجنة في فترة أقصاها ثلاثة أسابيع بعد انتهاء فترة التدريب.

المادة (١٠): تتولى اللجنة المهمات التالية:

أ - متابعة سير تدريب الطلبة والتأكد من التزامهم ببرنامج التدريب.

ب - تقييم تدريب الطلبة في ضوء ما يلي:

١ . تقرير فني تقوم بإعداده الجهة التي تدرَّب الطالب لديها.

٢ . التقرير الفني المُشار إليه في المادة (٩).

٣ . ملاحظات اللجنة من خلال الزيارات الميدانية للمشرفين.

ج - إعلان نتائج تقييم التدريب.

المادة (١١): تُحال الحالات التي لا تنطبق عليها نصوص هذه التعليمات إلى مجلس القسم للبت فيها.

المادة (١٢): عميد الكلية مسؤول عن تطبيق هذه التعليمات.